

الأمم المتحدة

A

Distr.
GENERAL

A/C.5/47/80
17 December 1992
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة السابعة والأربعون
اللجنة الخامسة
البندان ١٠٤ و ٧٨ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٢

التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي

مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (المؤهل - ٢)

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.2/47/L.75

بيان مقدم من الأمين العام وفقاً للمادة ١٥٣
من النظام الداخلي للجمعية العامة

١ - في الجلسة ٥١ المعقدة في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار A/C.2/47/L.75 دون تصويت . وكان معروضاً على اللجنة ، في الوثيقة A/C.2/47/L.89 ، بيان بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار .

ألف - الطلبات الواردة في مشروع القرار

٢ - بموجب الفقرات ١ و ٤ و ٧ و ٨ و ١٠ و ١٢ و ١٣ و ١٤ و ١٩ و ٢٠ و ٢١ من مشروع القرار A/C.2/47/L.75 ، تقوم الجمعية العامة بما يلي :

(أ) تقرر عقد مؤتمر للأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (المؤهل - ٢) في الفترة من ٣ إلى ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦ على أعلى مستوى ممكن من المشاركة :

.../..

171292

171292 92-82573

(ب) تقرر إنشاء لجنة تحضيرية تابعة للجمعية العامة تكون عضويتها مفتوحة لجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وفي الوكالات المتخصصة ، وبمشاركة المراقبين وفقاً للممارسة المعمول بها في الجمعية العامة :

(ج) تقرر أن تعقد اللجنة التحضيرية دورة تنظيمية مدتها ثلاثة أيام في آذار / مارس ١٩٩٣ وأن تعقد دورتان تحضيريتان ، الأولى في أوائل عام ١٩٩٤ في جنيف أو نيويورك والثانية بالاقتران بدورة عام ١٩٩٥ للجنة المستوطنات البشرية ، على أن تحدد الترتيبات التفصيلية للمناقشات التحضيرية في الدورة التنظيمية :

(د) تقرر أنه في حالة وجود حاجة واضحة لإجراه المزيد من المناقشات التحضيرية ، تقدم اللجنة التحضيرية للمؤتمر طلباً ملائماً لهذا الغرض إلى الجمعية العامة :

(هـ) تلاحظ مع التقدير العرض السخي الذي قدمته حكومة تركيا لاستئناف المؤتمر ، وتقرر أن يعقد المؤتمر في تركيا في عام ١٩٩٦ :

(و) تطلب إلى الأمين العام أن يقوم بعد الدورة التنظيمية للجنة التحضيرية ، وفقاً للقرارات ٤١/٤١ المؤرخ ١٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٦ و ٢١١/٤٢ المؤرخ ٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٧ ، بإنشاء أمانة مخصصة للمؤتمر ، عن طريق نقل الموظفين ، إلى أقصى مدى ممكن وفي حدود الموارد الموجودة ، على أن تكون هذه الأمانة من الناحية التنظيمية جزءاً من مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموظل) :

(ز) تقرر أن يرأس الأمانة المخصصة أمين عام للمؤتمر يعيّنه الأمين العام للأمم المتحدة :

(ح) تطلب إلى الأمين العام للأمم المتحدة أن يعد تقريراً للدورة التنظيمية للجنة التحضيرية ، يتضمن توصيات بشأن عملية تحضيرية مناسبة ، تراعي فيها أحكام مشروع القرار والأراء التي أعربت عنها الحكومة عند مناقشة هذه المسألة في الدورة السابعة والأربعين للجمعية العامة :

(ط) توصي بأن تعقد الاجتماعات التحضيرية الإقليمية ودون الإقليمية باالقتران باجتماعات الهيئات الحكومية الدولية دون الإقليمية والإقليمية ، حيثما أمكن :

(ي) تقرر أن يتم تمويل العملية التحضيرية والمؤتمر ذاته من خلال موارد الميزانية الحالية للأمم المتحدة ، دون أن يؤثر ذلك بشكل سلبي على أنشطتها المبرمجة ، ومن خلال التبرعات المقدمة إلى صندوق استئماني ينشأ خصيصاً بغرض تمويل العملية التحضيرية والمؤتمـر :

(ك) تقرر إنشاء صندوق طوعي مستقل بغرض دعم البلدان النامية ، وبخاصة أقلها نموا ، في مشاركتها بصورة كاملة وعلى نحو فعال في المؤتمر وفي عمليته التحضيرية ، وتدعو الحكومات إلى التبرع لهذا الصندوق .

باء - الأنشطة التي ستنفذ بها الطلبات المقترحة

٣ - تتصل الأنشطة المقترحة في مشروع القرار بالبرنامج ٢٢ ، المستوطنات البشرية ، من الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٢-١٩٩٧ بصفتها المنقحة (Prog. 22) A/47/6 ، وبالفصل ١٩ ، مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (المؤهل) ، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٤^(١) . ولم تدرج تلك الأنشطة في الخطة المتوسطة الأجل كما لم يوضع اعتماد في إطار الميزانية البرنامجية فيما يتصل بهذه الأنشطة .

٤ - وإذا اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار ، سيتم إنشاء لجنة تحضيرية تابعة للجمعية العامة ، كاستثناء لحكم قرار الجمعية العامة ١٠/٣٥ المؤرخ ٣ جيم الثاني /نوفمبر ١٩٨٠ الذي قررت الجمعية بموجبه ألا تنشأ لجان تحضيرية للمؤتمرات الخاصة إلا إذا تعذر أداء أحد الأجهزة الحكومية الدولية القائمة لهذه الوظيفة بطريقة مناسبة . وستعقد الدورة التنظيمية للجنة التحضيرية في آذار/مارس ١٩٩٣ في مقر الأمم المتحدة في نيويورك . وسيتم أيضا عقد دورتين موضوعيتين خلال عامي ١٩٩٤ و ١٩٩٥ . وستحدد اللجنة التحضيرية في دورتها التنظيمية مقر هذين الاجتماعين وتوقيتهما ومدتهما . وستعقد أيضا اجتماعات تحضيرية إقليمية في عامي ١٩٩٤ و ١٩٩٥ بالاقتران باجتماعات الهيئات الحكومية الدولية الإقليمية .

٥ - وتجدر ملاحظة أن عقد الدورة التنظيمية للجنة التحضيرية في نيويورك ، أو الدورات الموضوعية للجنة بعيدا عن مقر مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (المؤهل) سيمثل استثناء من الترتيبات التي حددتها الجمعية العامة بقرارها ٤٠/٤٢ المؤرخ ١٨ كانون الأول /ديسمبر ١٩٨٥ .

٦ - وستوجه أنشطة الإعلام إلى تهيئة الوعي العام وتوسيع الرأي العام على الصعيدين الوطني والدولي كلاهما فيما يتصل بأهداف المؤتمر . وسينصب التركيز في عام ١٩٩٣ على إعداد ، وتوزيع ، نشرة بالإنكليزية والفرنسية والاسبانية تكون موجهة لوسائل الإعلام والمنظمات غير الحكومية . وسيتم اصدار عددين من النشرة في عام ١٩٩٣ . كما سيتم خلال عام ١٩٩٣ انتاج كراسة سابقة للمؤتمر مزينة بالرسوم وتوزيع ٥٠٠٠ نسخة منها بالاسبانية والإنكليزية والروسية والصينية والعربية والفرنسية .

٧ - والأنشطة المطلوبة في مشروع القرار سوف تستدعي تنفيذ السرد البرنامجي الوارد تحت الباب ١٩ ، وذلك بإدراج الفقرة الجديدة ٥-١٩ التالية :

٥-١٩ " في عام ١٩٩٣ ، سيضطلع بالأعمال التحضيرية الازمة لمؤتمر المؤهل - ٢ المقرر عقده في عام ١٩٩٦ . وسوف يقدم دعم فني للجنة التحضيرية في دورتها التنظيمية في آذار / مارس ١٩٩٣ ."

جيم - تقدير الاحتياجات من الموارد

٨ - بغية الاضطلاع بالأنشطة الأساسية المتصلة في الفقرة ٢ أعلاه ، سوف يتعين الوفاء بالاحتياجات من الموارد المتعلقة بالعملية التحضيرية وبالمؤتمرات طوال فترة ثلاثة ميزانيات برئاسة فترات السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣ و ١٩٩٤-١٩٩٥ و ١٩٩٦-١٩٩٧ . ومع افتراض أن الترتيبات المتصلة بالعملية التحضيرية وبالمؤتمرات ذاته ستكون مماثلة لمؤتمرات أخرى سبق للجمعية العامة أن وافقت عليها فإن التقديرات تشير إلى أن التكاليف الشاملة للمؤتمر ستتراوح بين ٢ مليون و ٢,٥ مليون دولار وذلك للأنشطة الفنية والإعلامية وستصل إلى ٣ ملايين من الدولارات تقريبا فيما يخص احتياجات خدمة المؤتمر على أساس التكلفة الكاملة .

٩ - وامثلة لأحكام قرار الجمعية العامة ١٠/٢٥ جيم ، الذي قررت الجمعية بموجبه أن يمد جهاز الأمانة العامة القائم ، إلى الحد الممكن ، أمانة كل من المؤتمرات الخاصة بما يمكن أن تطلب من التعزيز المؤقت فإن مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (المؤهل) سيضطلع بالأعمال التحضيرية الخاصة بالمؤتمرات وذلك من خلال إعادة التوزيع الداخلي للموارد المتاحة إلى أقصى حد ممكن . غير أنه استنادا إلى استعراض الموارد المتاحة لإعادة التوزيع على هذا النحو ، من المقدر أنه ستكون هناك حاجة خلال عام ١٩٩٣ إلى موارد إضافية ، وذلك كما يلي :

(أ) سبعة أشهر عمل من المساعدة المؤقتة العامة بالرتبة مد - ١ للفترة من حزيران / يونيو إلى كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٣ (٥٠٠ ٧٠ دولار) . والموظف المعنى بالرتبة مد - ١ سوف ينتدب للعمل بمكتب المدير التنفيذي للمركز في نيروبي ، وذلك لإدارة العملية التحضيرية الخاصة بالمؤتمرات . وهذا الموظف سوف يضطلع ، بصفة خاصة ، بالمسؤولية المتصلة بتنسيق الأنشطة الفنية :

(ب) في ضوء تعدد وتنوع القضايا التي ستناولها المؤتمر ، سوف تكون هناك حاجة في عام ١٩٩٣ إلى خمسة أشهر عمل من الخدمات الاستشارية بالرتبة ف - ٥ ، وذلك من أجل إعداد التقارير وورقات المعلومات الأساسية التي ستقدم إلى اللجنة التحضيرية في دورتها الموضوعية في عام ١٩٩٤ (٤٠٠ دولار) :

(ج) اعتماد بمبلغ ٥٩٤٠٠ دولار من أجل بدل سفر الموظفين وإقامتهم . ومن هذا المبلغ ، ستكون هناك حاجة إلى ٣٤٥٠٠ دولار من أجل تمهين الموظفين العاملين في المركز بنيروبى من السفر إلى

نيويورك وتقديم دعم فني إلى اللجنة التحضيرية في دورتها التنظيمية . أما المبلغ المتبقى (٢٤٠٠٠ دولار) فمن شأنه أن يمكن ممثلي اللجان الإقليمية الخمس من المشاركة في نفس الدورة ،

(د) ١٢٠٠ دولار من أجل سفر المراقبين الذين تلقوا دعوات دائمة للمشاركة في اجتماعات مؤتمرات الأمم المتحدة في إطار أحكام قرار الجمعية العامة ٣٢٨٠ (٥ - ٢٩) المعد، في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ :

(ه) ١٥٠٠ دولار لمجابهة تكاليف الاتصالات المتزايدة التي ستنشأ فيما يتصل بالعملية التحضيرية :

(و) ٥٠٠٠ دولار من أجل الأنشطة الإعلامية ، على النحو الوارد في الفقرة ٦ أعلاه .

١٠ - وفيما يتعلق باحتياجات خدمة المؤتمرات ، تشير التقديرات إلى أن التكلفة الكلية للدورة التنظيمية التي ستعقدها اللجنة التحضيرية في نيويورك في آذار/مارس ١٩٩٣ لمدة ثلاثة أيام سوف تصل إلى ٤٠٠٠ دولار . (للاطلاع على تفصيل هذا المبلغ ، انظر مرفق هذا البيان) .

١١ - ويرد فيما يلي موجز للاحتجاجات السالفة الذكر :

بالدولارات

٧٠٥٠٠	المساعدة المؤقتة العامة
٤٠٠٠٠	الخبراء الاستشاريون
٥٩٤٠٠	سفر الموظفين
١٢٢٠٠	سفر الممثلين
١٥٠٠٠	الاتصالات
٥٠٠٠٠	الإعلام
<u>٢٤٧١٠٠</u>	<u>المجموع الفرعي</u>
<u>١١٨٤٠٠</u>	<u>خدمة المؤتمرات على أساس التكلفة الكلية</u>
<u>٣٦٥٥٠٠</u>	<u>المجموع</u>

١٢ - والتكلفة التقديرية لخدمة المؤتمر ، وبالبالغة ١١٨٤٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٣ ، تستند إلى افتراض نظري بأنه لن يتم الوفاء بأي جزء من الاحتياجات في إطار القدرات الدائمة لخدمات المؤتمرات بموجب الباب ٤١ ، الإدارة والتنظيم ، من الميزانية البرنامجية ، وأنه ستكون هناك حاجة إلى موارد إضافية من أجل المساعدة المؤقتة المتعلقة بالمجتمعات . ومع هذا ، وعلى النحو الوارد في الفقرة ٤-٣٢ من الميزانية

البرنامجية^(٢) ، يلاحظ أن مستوى الموارد المتعلقة بالمساعدة المؤقتة لل الاجتماعات في الفترة ١٩٩٣-١٩٩٢ قد تم تقديره على أساس التجربة السابقة كي يستوعب ، لا مجرد الاجتماعات المعروفة عند إعداد الميزانية فحسب ، بل أيضاً الاجتماعات الإضافية ، وذلك بشرط اتفاق عدد وتوزيع الاجتماعات والمؤتمرات في فترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٢ مع نمط الاجتماعات في السنوات السابقة . واستناداً إلى هذا ، يلاحظ أن التقديرات تشير إلى أنه لن تكون هناك حاجة إلى موارد إضافية تحت الباب ٤١ ، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٢ .

١٣ - وعملاً بالفترتين ٢٠ و ٢١ من مشروع القرار ، سيقوم الأمين العام بإنشاء صندوقين استثماريين ، أحدهما لتمويل الأنشطة الإضافية اللازمة لإعداد وعقد المؤتمر ، والآخر لتمويل اشتراك أقل البلدان نمواً في العملية التحضيرية وفي المؤتمر نفسه .

١٤ - أما الاحتياجات المطلوبة في إطار الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٩٤ و ١٩٩٥ فسوف ينظر فيها في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥ وفي ضوء نتائج الدورة التنظيمية للجنة التحضيرية .

١٥ - وبموجب أحكام الفقرة ١٠ ، سيعقد المؤتمر في تركيا في عام ١٩٩٦ ، على أن يكون من المفهوم ، طبقاً لأحكام قرار الجمعية العامة ٤٠/٢٢٣ ، أن البلد المضيف سوف يتحمل أي تكاليف إضافية تتکبدها الأمم المتحدة فيما يتصل بعقد مؤتمر من المؤتمرات بعيداً عن مقارن الأمم المتحدة المحددة .

دال - صندوق الطوارئ

١٦ - من الجدير بالذكر أنه ، بموجب الإجراء الذي أقرته الجمعية العامة في قرارها ٤١/٢١٣ ، ينشأ صندوق طوارئ لكل فترة سنتين لمواجهة النفقات الإضافية الناجمة عن ولايات تشريعية لم ترصد لها اعتمادات في الميزانية البرنامجية المقترحة . وبموجب ذلك الإجراء ، إذا افترضت نفقات إضافية تتجاوز الموارد المتاحة في صندوق الطوارئ ، لا يمكن تنفيذ الأنشطة المعنية إلا بنقل موارد من مجالات ذات أولوية دنيا أو بإجراء تعديلات لأنشطة مستقطبة وبغير ذلك ، يتبع إرجاء تلك الأنشطة الإضافية .

١٧ - ولا يوجد أي نشاط تعيّن إنهاوه أو إرجاؤه أو تقليله في إطار الباب ١٩ من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٢ . وفي حالة تعذر تلبية الاحتياجات المذكورة أعلاه من صندوق الطوارئ ، سيتعين ارجاء تنفيذ الأنشطة المطلوبة في مشروع القرار A/C.2/47/L.75 ، حسب المنصوص عليه في المبادئ التوجيهية لاستخدام صندوق الطوارئ التي اعتمدتها الجمعية العامة في قرارها ٤٢/٢١١ .

هاء - موجز

١٨ - في حالة اعتماد الجمعية العامة لمشروع القرار A/C.2/47/L.75 ، فإن سرد برنامج العمل المبين في الفقرة ٧ أعلاه سيضاف في إطار الباب ١٩ من الميزانية البرنامجية لفترة السنين ١٩٩٣-١٩٩٢ . وسيلزم رصد اعتماد إضافي قدره ١٠٠ دولار لعام ١٩٩٣ في إطار الباب نفسه . وبالإضافة إلى ذلك ، سيلزم رصد مبلغ قدره ٢٠٠ دولار في إطار الباب ٣٦ ، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين ، ستقابلها زيادة بالمقدار نفسه في إطار باب الإيرادات ١ ، الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين .

الحواشي

- (١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السادسة والأربعون ، الملحق رقم ٦ (A/46/6/Rev.1) ، المجلد الأول .
- (٢) المرجع نفسه ، المجلد الثاني .

المرفق

بالدولارات

٥١ ٥٠٠

وثائق ما قبل الدورة
(٥٠ صحفة ، ٣ وثائق ، س.ن رصع ف)

٣٤ ٩٠٠

خدمة الاجتماعات
(ترجمة شفوية : س.ن رصع ف)

٢١ ٢٠٠

وثائق الدورة
(٢٠ صحفة ، وثيقتان ، س.ن رصع ف)

١٠ ٨٠٠

المجموع
